

باب الثاني من
 احد اربع بلاه اجناس حدى كما ذكرنا **باب الثاني**
 المفرد انت وهي اموال تعدل عدد افان قال مال يعدل تسعة
 دراهم ففي المال وجدع بلاه وكذلك لو قال مال يعدل
 سنه وبلايه درهما ففي المال وحده سنه فان قال نصف مال
 يعدل ثمانية دراهم فالمال الكامل يعدل ستة عشر وهو المال
 وحده اربعة دراهم ولو قال بلاه اجناس مال يعدل بلاه
 دراهم وبلايه ارباع درهم فان شئت فاضرب بلاه وبلايه
 ارباع في خمسة تكون ثمانية عشر درهما وبلايه ارباع مقسومة
 على اجزاء المال وذلك ان اربع مخرج القسمة ستة دراهم وربع
 درهم وهو ما يعدل المال فالمال ستة دراهم وربع درهم وحده
 درهمان ونصف درهم وان شئت فاقسم الخمسة التي هي المخرج
 على الاجزاء وهي بلاه فخرج القسمة درهما وثلثي درهم واضرب
 ذلك في بلاه ارباع يطلع ذلك سنه وربع وهو ما يعدل المال
 كما ذكرنا فان قال خمسة اموال تعدل ثمانية دراهم ففي الخمسة
 الاموال الخمسة من المائتين مائة واذك سنه عشر درهما وذلك
 يعدل المال فان قال بلاه اموال وربع مال يعدل بلاه عشر درهما
 فان شئت فاضرب بلاه عشر في مخرج الكس المال وذلك اربعة تكون
 اسس وخمسة فاقسم ذلك على سبعة اموال وذلك بلاه عشر
 مخرج القسمة اربعة دراهم وهو ما يعدل المال فان شئت فقل
 ان مائة من بلاه اموال وربع اربعة اجزاء من بلاه عشر مخرج
 القسمة اربعة اجزاء وذلك اربعة وهو ما يعدل المال **باب الثالث**
باب الثالث من المفردات وهي حدى وربع تعدل عدد افان
 قال حدى يعدل بلاه دراهم ففي الحدى والمال تسعة فان

بلاه

مل

قال حدى يعدل تسعة دراهم فهو الحدى والمال تسعة واربعين
 فان قال نصف حدى وثمة يعدل سنه دراهم فقد علم ان النصف
 والثلث خمسة اجزاء من ثمانية فرد عليها بلاه اجناس لتكمل الحدى وربع
 على السنه بلاه اخصها تكون تسعة دراهم وبلايه اجناس فهذا
 يعدل الحدى والمال مضروب ذلك في نفسه وان شئت ضربت
 التسعة في المخرج وهي ثمانية تكون ثمانية واربعين مقسومة على اجزاء
 الحدى وهي خمسة مخرج القسمة تسعة وبلايه اجناس وهو ما يعدل
 الحدى فان قال حدى وربع يعدل عشر دراهم فربع اربعة اساع في من
 نسبة الحدى الواحد من حدى من وربع اربعة اساع في من
 العشر اربعة اساعها تكون الحدى اربعة اساع العشريين
 وذلك ثمانية دراهم وبلايه اساع والمال مضروب ذلك في نفسه
 واشتيت اضرب العشر في مخرج الكس يكون ثمانية مقسومة
 على تسعة وهو بسيط الحدى من والربع ارباع مخرج القسمة ثمانية
 وبلايه اساع فاقسم ذلك **باب الاوّل من المقتربات** وهي اموال
 وحده وربع تعدل عدد الاعمال الحدى في المقتربات المعبريات
 لو حدى عدل نصفها ونصف في نفسه فاذا كان كذلك ففي الباب
 الاوّل يزداد على العدد فما بلغ احد حدى ونصف منه نصف
 اعداد الا حدى المصروف في نفسه فما بقي فهو حدى للمثال
 ذلك اذا قال مال وعشر احد اربعة تسعة وبلايه درهما
 في نصف عدد الا حدى او ذلك خمس فاصرفها في مائة تكون خمسة وعشرين
 زدها على تسعة وبلايه تكون اربعة وستين حدى ثمانية
 انقص منها نصف عدد الا حدى او ذلك خمسة تسعة بلاه وهي
 حدى المال والمال تسعة وكذلك لو قال مال وثمانية احدا